يتولد منهما اي يتولد الحركة والسكون من الحركة تارة ومن الاعتماد اخرى فتمسكهما فان متمسك الجبائي في الحجر المرمي في تولدهما من الحركة
من غيره لا انه على انحصار تولدهما فيها او متمسك ابنه دل على تولدهما للحركة من الاعتماد وللحركة ولما كان القول بالتوليد باطلا كما سنوضحه
كان هذا الكلام المبني عليه باطلا ايضا لكن الآمدي تنزل الى صحة التوليد ثم ناقضهم فقال الجبائي كما ان حركة المفتاح مقتضية
لحركة اليد كذلك هي مقتضية لاعتماد اليد فليس القول بتولدها عن حركة اليد باولى من القول بتولدها من اعتماد اليد فان
قال الجبائي هذا استقلال للحركة بالتوليد في صورة وهي من حركة بين كانت حركة بين صادرة عنه مباشرة بالقدرة
غير متولدة من شيء ويتولد من حركة بين حركة ما عليها من الشعر والاظفار وح كان اسناد حركة المفتاح الى حركة اليد
اولى من اسنادها الى اعتماد اليد قلنا لم لا يجوز ان يكون حركة الشعر والاظفار متولدة من اعتماد اليد ومواقعها لما عليها
بسبب ايصالها بها فلا يثبت ح استقلال الحركة بالتوليد وقال ابو هاشم لا نم ان حركة العمود بدون حركة المعتمد الواقع
لو لا نسلم ان حركة اليد لا تكون الا بعد حركة الحجر بل هما معا في الزمان مع كون حركة الحجر مترتبة على حركة اليد كما هو تحقيقه ومنها
انه قال الجبائي في الحجر المرمي بالقسر الى فوق اذا عاد هابطا ان حركته الهابطة متولدة من حركة الصاعدة بناء على اصله
من ان الحركة انما يتولد من الاعتماد وقال ابنه بل هي متولدة من الاعتماد الهابط الذي في الحجر بناء على اصله ان الحركة انما تتولد
من الاعتماد لا من الحركة فلذلك قال المص وهذا فرع الخلاف الذي قبله ثم قال وعلى المذهبين تحكم وترجيح بلا مرجح اما الاول
فلانه اذا قيل كل حركة من الحركات المتعاقبة في الصعود الثابتة للحجر المقسور تولدت حركة صاعدة الا الحركة الاخيرة فانها
تولدت حركة هابطة فهو تحكم بحت بل كان يجب ان يذهب الحجر المقسور الى غير النهاية بان يتولد من كل حركة من حركات الصاعدة
حركة اخرى صاعدة بلا انقطاع واما الثاني فلان الاعتماد الهابط الذي في الحجر اذا كان يوجب النزول فليوجبه اولا
اي ابتداء الحركة وايضا القول بان كلا من الاعتمادات المجتلبة توجب اعتمادا صاعدا دون الاعتماد الاخير منها
ترجيح بلا مرجح هكذا قيل في الاعتراض على المذهبين وفيه نظر لان الحركة القسرية تضعف كلما بعدت عن المبدا
القاسر بسبب مقاومة الطبيعة لها منضمة الى مقاومة ما في المسافة من الهواء الذي يحتاج المتحرك الى خرقه
فليست طبقاتها متماثلة حتى يجب تساويها في الاحكام فقد ينتهي الحركة الصاعدة في الضعف الى ما توجب
اي الى طبيعة توجب الحركة النازلة التي هي ضدها دون الصاعدة التي هي مثلها فان الشيء لا يؤثر في مثله الا اذا
كان قويا في الغاية وقد يؤثر في ضده مع ضعفه فاندفع التحكم عن الجبائي والاعتماد اللازم الذي في الحجر اولا
اي في ابتداء الحركة بالمجتلب الذي افاده القاسر ثم يضعف المجتلب قليلا قليلا لمقاومة الطبيعة والخروق
في دفعه حتى يصير المجتلب مغلوبا واللازم غالبا وح يوجب الاعتماد اللازم النزول والجواب عن توليد
الاعتمادات ما مر في توليد الحركات فاندفع التحكم عن ابنه ايضا ومنها انه قال اكثر المعتزلة ليس بين الحركة الصاعدة
والهابطة سكون اذ لا موجب له الاعتماد اللازم فانه توجب الحركة الهابطة ولا المجتلب لانه يقتضي الحركة الصاعدة
فلا يتولد السكون فيهما ولا شيء هناك غيرهما حتى يستند اليه السكون فلا سكون اصلا وقال الجبائي لا استبعاد ان
يكون بين الصاعدة والهابطة سكون وربما نصر مذهبه بان الاعتماد الصاعد اذا كان الصاعد غالبا في اول الحال
فيصعد الجسم الى فوق ثم يعتدل الاعتماد النازل فينزل الجسم الى تحت ولا بد بينهما من التعادل فان المغلوب
لا يصير غالبا حتى يصل الى حد التعادل والتساوي وحين اي عند التعادل يكون السكون اذ لا يتصور

حركة لا صاعدة ولا هابطة لان الاعتمادين على حد التساوي فلا غلبة لاحدهما على صاحبه وهو اي الاستدلال المذكور مع ضعفه
في نفسه لا يوافق مذهبه لان هذا الاستدلال مبني على ان الحركتين الصاعدة والهابطة متولدتان من الاعتمادين المجتلب
واللازم وان السكون بين الحركتين متولد من مجموع الاعتمادين بسبب تساويهما وقد مر ان الجبائي لا يجوز تولد الحركة
والسكون من الاعتماد وهذا معنى قوله اذ يجب تولد الاعتماد لهما اي للحركة والسكون خلاف اصله فلا يمكن له
الاستدلال به بل حقه ان يقول هو موافقا لاصله الحركة الاخيرة من الحركات الثابتة للحجر المقسور مثلا توجب له سكونا
او لانه حركة فانه ليس فان المتولد قد يتاخر عن المولد بالزمان عنده كالقتل المتولد عن الرمي فلا يمتنع ان يتاخر الحركة النازلة
بتوسط السكون عن الحركة الصاعدة المولدة لها وبالجملة فالمسئلة فرع الاصل المتقدم من جواز ان تكون الحركة
الصاعدة متولدة للهابطة استبعد توليدها للسكون ايضا فان الاول ابعد من الثاني ومن لم يجوز ذلك لم يرتكب
هذا المستبعد واما قضية التعادل فقد يقال جاز ان يكون الاعتماد المجتلب غالبا في آن ومغلوبا في آن عقيبه بلا
فاصل فلا يلزم سكون اصلا **المقصد الرابع** الصلابة كيفية بها ممانعة الغامز اي كيفية الجسم يكون
مانعا للغامز فلا يقبل تاثيرا ولا ينغمز تحته واللين عدم الصلابة عما من شانه ذلك وانما اعتبر هذا القيد احترازا عن
الفلك فانه لا يوصف عندهم بكونه من شانه الصلابة لانه وان كان مما لا ينغمز ولا يتاثر من الغامز لكن بذاته لا بكيفية قائمة به
كالجسم العنصري فهو عدم ملكة لها وقيل بل اللين كيفية بها يطيع الجسم للغامز فهو على هذا التفسير ضد لها لكونهما وجوديين
ايضا قال الامام الرازي ان الصلابة واللين ليسا من الكيفيات الملموسة وذكر ان الجسم اللين هو الذي ينغمز وهناك امور
ثلاثة الاول الحركة الحاصلة في سطح الماء الثاني شكل التقعير العارض لحدوث تلك الحركة الثالث كونه مستعدا لقبول ذينك الامرين
وليس الاولان بلين لانهما محسوسان بالبصر واللين ليس كذلك فتعين الثالث وهو من الكيفيات الاستعدادية وكذلك الجسم
الصلب فيه امور الاول عدم الانغماز وهو عدمي الثاني الشكل الباقي على حاله وهو من الكيفيات المختصة بالكميات
الثالث المقاومة المحسوسة باللمس وليست ايضا صلابة لان الهواء الذي في الزق المنفوخ فيه له مقاومة ولا صلابة له
وكذا الرياح القوية لها مقاومة ولا صلابة فيها الرابع الاستعداد الشديد نحو اللاانفعال فهذا هو الصلابة فيكون من الكيفيات
الاستعدادية **المقصد الخامس** الملاسة عند المتكلمين استواء وضع الاجزاء في ظاهر الجسم والخشونة عدمه بان
يكون بعض الاجزاء ناتيا وبعضها غائرا فهما على هذا القول من باب الوضع دون الكيف وعند الحكماء هما كيفيتان
ملموستان قائمتان بالجسم تابعتان للاستواء واللااستواء المذكورين وقيل قائمتان بسطح الجسم فان قيام العرض
بالعرض جائز عندهم الثاني من الكيفيات المحسوسة المبصرات قال في المباحث المشرقية اللائق ان يردف الملموسات
بذكر الكيفيات المذوقة الا ان الكلام فيها مختصر فاخرناها واردفنا الملموسة بالكيفيات المبصرة وهي الالوان والاضواء
فانهما مبصران بالذات واما ما عداهما من الاشكال والصغر والكبر والقرب والبعد والحركة والسكون والبرق والاتصال
والاستقامة والانحناء الى غير ذلك فعند الحكماء انما يبصر بواسطتهما واختلفوا في الاطراف اعني النقطة والخط والسطح فقيل ايضا
مبصر بالذات وقيل بالواسطة فان ما المبصر بالذات هو الضوء وحده لعدم توقف رؤيته على رؤية شيء آخر بخلاف
اللون فانه انما يرى بواسطة الضوء فيكون مرئيا ثانيا وبالعرض لا اولا وبالذات قلت معنى المرئي بالذات وبالعرض
ان يكون هناك رؤية واحدة متعلقة بشيء ثم تلك الرؤية نفسها تتعلق بشيء آخر فيكون الشيء الاخر مرئيا ثانيا وبالعرض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1